

قانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٩٢

بربط موازنة الهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية
للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر كل من استخدامات وإيرادات الهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية
للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٢٦١٧٤٣٤٠٠ جنية (فقط وقده ألفان وستمائة وسبعين
عشر مليونا وأربعائة وأربعة وثلاثون ألف جنيه) وذلك وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ١٦٥٥٠٨٦٠٠ جنية
(فقط وقده ألف وستمائة وخمسة وخمسون مليونا وستة وثمانون ألف جنيه) موزعة
على البابين التاليين :

- (أ) جملة الباب الأول - أجور بمبلغ ١٨٣٢٨٥٠٠ جنية .
(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٤٧١٨٠١٠٠ جنيه .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٩٦٢٣٤٨٠٠ جنية
(فقط وقده تسعمائة واثنان وستون مليونا وثلاثمائة وثمانية وأربعون ألف جنيه)
موزعة على البابين التاليين :

- (أ) جملة الباب الثالث - استخدامات استهارية بمبلغ ٣٠٥٠٠٠٠ جنية ،
(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٦٥٧٣٤٨٠٠ جنية .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ١٦٥٥٠٨٦٠٠ جنية
(فقط وقده ألف وستمائة وخمسة وخمسون مليونا وستة وثمانون ألف جنيه) بالباب
الثاني لإيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر إيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٩٦٢٣٤٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة واثنان وستون مليوناً وثلاثمائة وثمانية وأربعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٩٥٢٣٤٨٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(الماداة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع أحكام القانون المنصىء للهيئة .

(الماداة الثالثة)

لتلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الاستخدامات الاستهارية) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومى .

(الماداة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(الماداة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(الماداة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٢ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون منقوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١٢ هـ
(الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٩٢ م) .

حسني مبارك

موجز نتائج الميزانية للاستهلاك السلكي والإسلامية

للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢

الجريدة الرسمية - العدد ٣٥ (تابع) في ٢٧ أغسطس سنة ١٩٩٣ ٦١

الإيرادات		مشروع ١٩٩٣/٩٢	ريلٌ ١٩٩٣/٩١
الاستخدامات المالية :			
(١) الأيرادات المالية :			
باب ١ — الأيرادات السبادية ...		١٨٣٨٥٠٠	١٩٩٢/٩١
باب ٢ — الأيرادات البارية والتعويضات البارية		١٣٦٣٢٠٠٠	١٣٦٣٧٣٠٠
عملة الأيرادات البارية ...		٦٧٥٥٦٠	٦٧٥٥٦٠
(ب) الأيرادات الرأسالية :			
باب ٣ — الأيرادات الرأسالية المتوفدة ...		٩٥٣٤٨٠٠٠	٩٥٣٤٨٠٠٠
باب ٤ — الفروض والتسهيلات الائتمانية عملة الأيرادات الرأسالية ...		١٠٠٠٠٠٠	١٣٥٠٠٠٠
إجمالي الأيرادات ...		٩٦٣٤٨٠٠٠	٩٦٣٤٨٠٠٠
الاستخدامات المالية :			
(ب) الاستخدامات الرأسالية :			
باب ٣ — الاستخدامات الاستثمارية ...		٣٥٠٥٠٠٠	٣٤٧٣٢٠٠
باب ٤ — التسحيلات الرأسالية ...		٨٤٨٠٠٠	٨٤٨٠٠٠
عملة الاستخدامات الرأسالية ...		٧٧٠٩٧٠٠	٧٧٠٩٧٠٠
إجمالي الاستخدامات ...		٣٦٧٤٣٠٠	٣٦٧٤٣٠٠